

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2023-132304
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132304-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من/ المكلف

المستأنف ضده

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس 2023/12/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيساً

عضواً

عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/05/26م، من/ المكلف، سجل تجاري (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-742) الصادر في الدعوى رقم (Z-20064-2020) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: رفض اعتراض المدعية على بند فرق الإيرادات تم التصريح عنها في إقرارات ضريبة القيمة المضافة لعام 2018م.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند المستحق للأطراف ذات العلاقة للأعوام من 2012م إلى 2018م.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند المصروفات والدفعات المقدمة للأعوام من 2012م إلى 2018م.

رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند الذمم الدائنة.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند فرق المخصصات.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، فتقدم بلائحة استئنافية أطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حصله أن المكلف يطلب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل وذلك فيما يخص بند فرق الإيرادات تم التصريح عنها في إقرارات ضريبة القيمة المضافة لعام 2018م، ويدفع بأن الفرق والبالغ قيمته 22,034,283 ريال هو ناتج عن خطأ في إقرارات ضريبة القيمة المضافة وتم تعديله طبقاً للدفاتر الشركة وبياناتها وكما يلي مطابقة القوائم المالية مع الإقرارات الضريبية بعد التعديل. وفيما يخص بند مستحق أطراف ذات علاقة للأعوام من 2012م إلى 2018م، يستأنف المكلف على إجراء الهيئة بإضافة الأعوام 2013م برصيد 2,207,291 ريال، و2014م 3,207,291 ريال ويدفع المكلف بأن الحركة تمثل تعاملات الشركة مع فروع الشركات المرتبطة خارج المملكة نتيجة لحجوزات العملاء وهي معاملات تجارية ناتجة لقيام الشركة بحجز تذاكر طيران وفنادق لصالح عملاء الشركة على أن يتم سدادها من قبل أطراف ذات علاقة وقد قدم المكلف الحركة في لائحة استئنافه وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه لعدم تجاوز التعاملات مع أطراف ذات علاقة مدة 354 يوم. وفيما يخص بند مصروفات مستحقة ومدفوعات مقدمة من العملاء للأعوام من 2012م إلى 2018م، حيث بلغ ما تم إضافته من قبل الهيئة كالتالي: السنة المبلغ 2013 9,334 ريال 2014 3,386 ريال 2015 30,948 ريال 2016 77,034 ريال 2017 234,023 ريال. وفيما يخص بند الذمم الدائنة، أشار إلى منطوق القرار والذي انتهى برفض اعتراض المكلف بالبند أعلاه ومنها الذمم الدائنة والمخصصات، وقد أشار المكلف في لائحته الاستئنافية أنه يطعن بالقرار.

وفي يوم الخميس بتاريخ 2023/12/14م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرني عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقييمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص بند الذمم الدائنة، حيث أشار المكلف إلى منطوق القرار والذي انتهى برفض اعتراض المكلف بالبند ومنها الذمم الدائنة، وقد أشار المكلف في لائحته الاستئنافية أنه يطعن بالقرار وعليه فإنه فيما يتعلق بالذمم الدائنة والتي انتهى قرار الفصل فيها إلى رفض اعتراض المكلف فإنه بالرجوع ربط الهيئة المرفق من قبل المكلف يتبين عدم إضافة الهيئة لزم

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2023-132304
الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-132304-2022)

دائرة كما أنه بالرجوع إلى إشعار التعديل المرفق أمام الفصل يتبين بأن الهيئة قامت بقبول اعتراض المكلف على الذمم الدائنة لتقييمه المستندات التي تثبت عدم حوّلان الحول وعليه تنتهي الدائرة إلى إلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث إنه بخصوص المتبقي من البنود محل الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السانعة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص ممكن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفع ماثرة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناءً على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:
منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-742) الصادر في الدعوى رقم (Z-20064-2020) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الذمم الدائنة).
 - 2- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مستحق أطراف ذات علاقة للأعوام من 2012م إلى 2018م).
 - 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مصرفات مستحقة ومدفوعات مقدمة من العملاء للأعوام من 2012م إلى 2018م).
 - 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (فرق الإيرادات تم التصريح عنها في إقرارات ضريبة القيمة المضافة لعام 2018م).
- ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.